



الجامعة الأسمرية الإسلامية
كلية الشريعة والقانون
المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي
وقانوني)
تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



المؤتمر العلمي الدولي

الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني
" نحو زكاة فاعلة تحقق مقاصدها "

العنوان

(المقاصد الشرعية للزكاة وأثرها في الحفاظ على المجتمع)

الاسم الكامل للباحثين: د. فتحي أحمد دعوب... و أ. عبد المولى منصور زيدان

قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية/كلية الآداب/الجامعة الأسمرية الإسلامية/ليبيا

البريد الإلكتروني: abdalmola.zidan@gmail.com

الملخص

لا يهدف بحثنا الموسوم بـ "المقاصد الشرعية للزكاة وأثرها في الحفاظ على المجتمع" إلى إثبات المقاصد الشرعية للزكاة في حد ذاتها، وإنما ما يترتب عليها من آثار- وهي ما يعرف بالمقاصد التبعية-، تكون شخصية المسلم وتصلق وجدانه وذلك من خلال الامتثال لأوامر الله سبحانه بإعطاء الزكاة وما يترتب عليها من تركية للنفس وتطهير للمال وحلول البركة فيه، وتحقيق المحبة والمودة وتوثيق العلاقة بين أفراد المجتمع بحيث يصبح المجتمع بيتا واحدا، وما يترتب -أيضا- من تحقيق الأمن وصيانة المجتمع بسد حاجات الفقير؛ مما يؤدي إلى تقليل الجريمة والفاحشة، وهو ما يعود على البلاد بالخير الجزيل بعد حل مشكلة الفقر لأبنائها، والقضاء على الاكتناز و تحسين حالها اقتصادا.



الكلمات المفتاحية: مقاصد، تعبدية، وجدانية، اجتماعية، اقتصادية.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا وبعد.

فإن الشريعة الإسلامية جاءت بأحكام، ومقاصد لهذه الأحكام، ولكل مقصد من المقاصد آثار، فمن هذه الأحكام: أحكام الزكاة، فمقاصدها والآثار المترتبة عليها عديدة ومختلفة تعود بالخير الجزيل على المجتمع والدولة والأمة الإسلامية بصفة عامة، وعلى الفرد بصفة خاصة، سواء كانت وجدانية أو دينية أو اجتماعية أو اقتصادية، ابتداءً من تطهير النفس ثم بسد حوائج الناس إلى نشر الدعوة من خلال إخراجها لغير المسلمين، وحل المشاكل الاقتصادية كالفقر والبطالة، يقول الشيخ ابن عاشور - رحمه الله -: " أن أحكام العبادات جديرة بأن تُسمى بالديانة ولها أسرارٌ أخرى تتعلق بسياسة النفس وإصلاح الفرد الذي يلتزم منه المجتمع" ⁽¹⁾ إذًا فلا بدّ من النظر والمقابلة بين فكرة التعبد ومعقولة التكليف؛ لكي ندرك المقاصد التي أرادها الله - سبحانه من هذه العبادات، ومنها هذه الشعيرة " الزكاة"؛ لأن أمر الأمة في الدنيا مبني على المصالح، والمصالح في الدنيا بطبيعتها معقولة المعنى يتسلط عقل الإنسان عليها بالفهم والترجيح والموازنة، ويسترشد بضوابط الوحي المعقولة في إجراء ذلك الترجيح وتلك الموازنة؛ لأن معرفة مقاصد العبادات أصبحت ضرورية - وخاصة في هذا العصر -². حيث أن التعرف على المقاصد الشرعية سيكون بمثابة الأداة المعيارية التي يرجعون إليها لقياس مدى قربهم أو بعدهم عن الحق الذي هو مقصد الشارع.

ومن هنا جاءت فكرة النظر والكشف عن مقاصد الزكاة، ليدرك الفرد المؤمن ما يجب عليه أن يستحضره عند القيام بما أمره الله من هذه الشعيرة، وليسترشد بها الفقيه عند الترجيح بين الآراء المختلفة في المسألة الواحدة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في التفريق بين المقاصد وآثارها، وإبراز قيمة الآثار التي تعتبر في حقيقتها مقاصد للدين.

¹ - مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور، تح: محمد الطاهر الميساوي، ط 1، دار الفجر، دار النفائس، عمان الأردن، (1420 هـ)، 1990م) : ص 124 .

² - بعد الأمة في الخطاب المقاصدي عند الإمام ابن عاشور، لرياض أدهمي ص 3 .



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



الأهداف:

إبانة آثار مقاصد الزكاة تحفيزا وتشجيعا لإخراج الزكاة في وقتها ومدى أهمية ذلك، حيث أنها لا يستفيد منها الناس على سبيل الأفراد فحسب، بل لها دور إيجابي في الجانب الاقتصادي، وإبراز هذا الجانب في معالجة تضخم الأموال ومحاربة عملية الاكتناز، مما يساعد الدول من الخروج من المختنقات الاقتصادية.

مشكلة البحث

عدم إدراك كثير من الناس المقاصد الشرعية للزكاة وما يترتب عليها من آثار، مما جعلهم يهملون إخراجها.

منهجية البحث

وقد اتبع الباحثان المنهج الاستقرائي التحليلي، واقتضت خطة البحث أن يقسم إلى:
مقدمة

المبحث الأول: المقاصد التعبدية والوجدانية للزكاة، ويشمل مطلبين.

المطلب الأول: الامتثال لأوامر الله وآثاره.

المطلب الثاني: التطهر لنفس المزكي وماله وما يترتب عليها من آثار.

المبحث الثاني: المقاصد الاجتماعية للزكاة، ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: تحقيق الألفة والمودة والمحبة والآثار المترتبة على هذا المقصد.

المطلب الثاني: حماية المجتمع من الآفات و صيانه الفتن:

المبحث الثالث: المقاصد الاقتصادية للزكاة، ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: حل مشكلة الفقر:

المطلب الثاني: التقليل من الاكتناز ومحاربه.

الباحثان

الخاتمة والنتائج ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,

المبحث الأول: المقاصد التعبدية والوجدانية للزكاة.

للزكاة مقاصد دينية وروحية عالية، حيث تنمي إيمان الإنسان، وتزيد علاقته بربه، وتجعل رابطة بين العبد وربه، وهذه المقاصد الوجدانية النفسية مكونة لشخصية المسلم، فهي التي تربي النفس من جهة، وتلجمها من جهة أخرى، وتعودها وتدرجها من جهة، وبهذا يتم البناء الوجداني للإنسان، التي بدوره تتكون منه نواة المجتمع ابتداء على سبيل الفرد، ثم الجماعة، وذلك بين المَرْكَبِي والمَرْكَبِي له ومن هذه المقاصد:



المطلب الأول: الأمثال لأوامر الله:

من المعلوم أن الزكاة من أركان الإسلام فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله : (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان) ³ وقد اقتترنت بالصلاة في القرآن الكريم لقيمتيهما قال تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّكَّعِينَ ⁴ , وهي صفة من صفات المؤمنين قال تعالى: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ⁵ فعندما يؤديها المسلم فقد أدى هذا الركن العظيم المفروض عليه، وفي هذا طاعة لله -تعالى- وامتثال لأمره ، فاصدا به نبيل الأجر العظيم والثواب الجزيل منه سبحانه قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ هُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ⁶ , فهو يحرص على أن يؤدي زكاة ماله بنفس راضية، ويدافع من إيمان صادق، لكي ينال رضا الله -تعالى- عنه في الدنيا والآخرة، فأداؤها كما أمر الشرع يحافظ على أهم وأول ضرورة من الضرورات الخمس وهي الدين، وتركها مما يهدم هذه الضرورة وينقضها، فالقيام بها يحفظ ضرورة الدين من جهة الوجود كونها ركنا من أركان الإسلام، فالإنسان يحب التملك، والعطاء عسير على بعض الناس، لهذا كانت أهمية الزكاة في الشريعة أنها ركن من أركان الدين، ولهذا المقصد آثار تعود على الفرد بالفائدة منها:

1-تحقيق الشكر لله.

فالمسلم عندما يؤدي الزكاة يشكر الله -تعالى- على هذا المال الذي أنعم به عليه، وبالتالي فإن الله يزيد له في هذا المال ويبارك له فيه، قال -تعالى-: وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ⁷ .

³ - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم- لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري- تح: محمد فؤاد عبد الباقي-الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت- كتاب الإيمان-باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس- رقم الحديث (16): 1/45.

⁴ - سورة البقرة الآية 43.

⁵ - سورة المؤمنون الآيات 1-4.

⁶ - سورة البقرة الآية 277.

⁷ - سورة إبراهيم الآية 7.



فإنه - سبحانه وتعالى - قد أنعم على الأغنياء، وفضلهم بصنوف النعمة والأموال الفاضلة عن الحوائج الأصلية وخصهم بها، فيتعمون ويستمتعون بلذيد العيش، وشكر النعمة فرض عقلاً وشرعاً، وأداء الزكاة إلى الفقير من باب شكر النعمة⁸. فالزكاة عبادة مالية أراد الإسلام فيها أن ينبه المسلم إلى شكر الله - تعالى - على ما أسدى إليه من نعمة المال، وليشعره بأن المال مال الله، وأن الله استخلفه فيه امتحاناً واختباراً لإيمانه حيث قال - تعالى -: وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ⁹ ،¹⁰.

2-النماء الروحي والإيماني للمركزي:

ففي الزكاة نماء لشخصية المركزي وكيانه الروحي، فالإنسان عندما يعمل المعروف ويعين أصحاب الحاجات، يشعر بانسراح في صدره، ولذة لا يشعر بها غيره؛ لأنه عندما يؤدي الزكاة يشعر بانتصار على شهواته وهوى نفسه، وهذا ما نقصده بالنماء الروحي للمركزي، وقد ذكر الله ذلك في القرآن الكريم بقوله تعالى: حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا¹¹.

3-مضاعفة حسنات معطيها ورفع درجاته¹².

وفي ذلك يقول الله - تعالى -: مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ¹³ ، فالزكاة تضاعف للمسلم أضعافاً كثيرة بحسب إيمان صاحبها وإخلاصه ونفعها ووقوعها موقعها¹⁴.

⁸-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني - الناشر: دار الكتب العلمية- ط2 (1406هـ - 1986م): 2/3.

⁹- سورة النور الآية 33.

¹⁰- التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع، ل محمد بن جمال الدين بن أحمد الخوتاني،. إشراف: د. محمد أحمد الصادق كيلاني، د. صبغة الله غلام بني قطب الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة (1418 هـ). ص37.

¹¹- سورة التوبة الآية 103.

¹²- نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، عبد الله بن منصور الغفيلي، وأصله رسالة دكتوراه، نشر مشترك بنك البلاد ودار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض ، ط1 (1429 هـ - 2008 م): ص53.

¹³- البقرة الآية 261.

¹⁴- مصارف الزكاة و تملكها في ضوء الكتاب والسنة، لخالد عبد الرازق العاني، جامعة قطر، كلية الشريعة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط1 (1999م). ص85.



المطلب الثاني: التطهير لنفس المزكي وماله:

فالزكاة طهارة للمزكي وماله، قال -تعالى-: **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**¹⁵ وتظهر فائدة هذا المقصد وتوضح آثاره في النقاط الآتية:

1- تطهير نفس المزكي من ذميمة الشح والبخل:

خلق الله الانسان وعرز فيه غرائز، منها حب الذات والأناية وحب المال وحب التملك، لذلك كان الإنسان يميل إلى البخل والشح فقد قال تعالى: **وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ**¹⁶ ويقول في آية أخرى: **وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا**¹⁷ فبالزكاة يتعالى الإنسان على هذه الصفات وينتصر على نزعاته ببواعث الإيمان، فينال الفلاح في الدنيا والآخرة، وتركي أخلاقه بتخلق الجود والكرم وترك الشح والظن، إذ الأنفس مجبولة على الظن بالمال، فتعود السماحة وترتاض لأداء الأمانات، وايصال الحقوق إلى مستحقيها، فقد قال تعالى: **وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**¹⁸،¹⁹

فالزكاة تحرر الإنسان من ذل التعلق الشديد بالمال وعبوديته وحب الدنيا، لذلك يمتحن بالزكاة درجة المحب بمفارقة المحبوب، والأموال محبوبة عند الإنسان، لأنها آلة تمتعهم بالدنيا ويسببها يأنسون بهذا العالم وينفرون عن الموت مع أن فيه لقاء المحبوب فامتحنوا بتصديق دعواهم في المحبوب، واستنزلوا عن المال

الذي هو مرموقهم ومعشوقهم²⁰.

2- تطهير نفس المزكي من الذنوب ودفع البلاء²¹.

¹⁵ - التوبة الآية 103.
¹⁶ - سورة النساء 128.
¹⁷ - سورة الإسراء الآية 100.
¹⁸ - سورة الحشر الآية 7.
¹⁹ - فقه الزكاة، ليوسف القرضاوي، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، دار المعرفة، الدار البيضاء، بدون طبعة أو تاريخ، 2/858.
²⁰ - إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي - الناشر: دار المعرفة، 1/231.
²¹ - نوازل الزكاة، لعبد الله منصور الغفيلي ص50.



فالزكاة تطهر المزكي من الذنوب، وذلك لقوله : (الصوم جنة والصدقة تطفي الخطيئة كما تطفي الماء النار)²² فالزكاة تطهر نفس المؤدي عن أنجاس الذنوب، وقد تضمن ذلك كله قوله -تعالى-: **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا**²³ ، فالزكاة والصدقات جميعها تكفر الخطيئات وتزيد من البركات وتدفع البلاء عن مخرجها²⁵ .

وقد جمع الإمام مالك -رحمه الله- مقاصد الزكاة في مقصدين: تطهير المزكي، وتضامنه مع أخيه المحتاج،²⁶ .

3- تدريب المسلم على الإنفاق في سبيل الله.

فقد جعل الله -تعالى- الإنفاق في سبيل الله، صفة ملازمة للمتقين في سرايهم وضرائهم، في سرهم وعلانيتهم حيث قال تعالى: **وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ**²⁷ وقرنها بالغيب حيث قال: **الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ**²⁸ ، وبلاستغفار بالأسحار وبالصبر والصدق والقنوت، حيث قال: **الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالسَّحَرِ**²⁹ ، ولا يستطيع الإنسان الوصول إلى الإنفاق الواسع في سبيل الله، إلا بعد أن يعتاد أداء الزكاة، وهي الحد الأدنى الواجب إنفاقه، فإن اعتاد أداءها اعتاد على الإنفاق لغيره والبذل من ملكه مواساة لإخوانه، فبعد أشد البعد عن أن يعتدي على مال غيره ناهبا أو سارقا، فإنه ليصعب على من يعطي من ماله ابتغاء رضا الله، أن يأخذ ما ليس له، ليجلب على نفسه سخط الله.

4- تطهير مال المزكي من الشوائب والآفات والتلف والنقصان.

²² - الجامع الصحيح سنن الترمذي - محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي - الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، تح : أحمد محمد شاكر وآخرون، كتاب الإيمان - باب حرمة الصلاة - رقم الحديث (2616): 5/11.

²³ - سورة التوبة الآية 103.

²⁴ - بدائع الصنائع ، الكاساني - 2/3.

²⁵ - مصارف الزكاة وتقليبها في ضوء الكتاب والسنة، لخالد عبد الرازق العاني - ص 85.

²⁶ - نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، لأحمد الريسوني : الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط2 (1412 هـ - 1992م): ص 339.

²⁷ - سورة الرعد الآية 22.

²⁸ - البقرة الآية 3.

²⁹ - سورة آل عمران الآية 17.



حيث إن الزكاة تزيد المال نماء وبركة وتبعد الآفات عنه وتطهره من الشوائب، وما فيه من شبهات وذلك لقوله تعالى: **وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**³⁰ ولقوله: (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم، أعط منفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم، أعط ممسكا تلفا)³¹ كذلك فإن الزكاة تطهر المال من حق الفقير به، فالإنسان عندما يملك مالا تتوفر فيه شروط وجوب الزكاة، يصبح لله حق فيه، ويتمثل هذا الحق في اعطائه لمستحقه، فالزكاة تطهر ماله مما تعلق به من الحقوق.

المبحث الثاني: المقاصد الاجتماعية للزكاة.

تعد الزكاة من أهم تشريعات الله -تعالى- التي تحافظ على حياة الفرد وحياة الجماعة على حد سواء، فهي كما تنمي الفرد المسلم وتطهره، وتحافظ عليه وعلى ماله، تحافظ على المجتمع المسلم بإشاعة الأمن والاستقرار بين أفرادها، لتحقيق أعظم معاني التكافل الاجتماعي، وتجسيد جميع معاني الأخوة والتراحم والتآلف بين المسلمين، وتكمن هذه المقاصد وآثارها في:

المطلب الأول: تحقيق الألفة والمودة والمحبة:

فالزكاة تربط بين الغني ومجتمعه برباطٍ وثيقٍ متين، سداه المحبة، ولحمته الإخاء والتعاون، فإن الناس إذا علموا في الإنسان رغبته في نفعهم، وسعيه إلى جلب الخير لهم، ودفع الضر عنهم، أحبوه بالطبع، ومالت نفوسهم إليه لا محالة³².

فالفقير إذا علم أن الغني سيعطيه مالا، ليس منّا عليه إنما لزيادة ماله، ووجوب الزكاة فيه، فإن هذا يجعله يشعر بحبه، والدعاء له، وتمني زيادة الخير عليه.

فبالتالي فإن الزكاة جلبت الحب للغني والفقير على حدٍ سواء، فهي تنشر المحبة بين أفراد المجتمع بأسره، وتظهر آثار هذا المقصد في الآتي: .

³⁰ - سورة سبأ الآية 39.

³¹ - أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الزكاة - باب في المنفق والممسك - رقم الحديث (1010): 2/700.

³² - فقه الزكاة، ليوسف القرضاوي، 2/867.



1- توثيق الروابط الاجتماعية بين المسلمين:

فالزكاة تهدف إلى إشعار كل مسلم بأنه مسؤولٌ عن أخيه يحس بأحاسيسه، ويتألم لألمه، فيعمل ما استطاع ليقية نائبات الزمان ومرارة الحرمان، فلا يحقد فقيرٌ ولا مسكين على غني، بل يشعر بأنهم أسرة واحدة متعاونة، معتصمة بحبل الله³³ قال تعالى: **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا**³⁴.

فالزكاة تعمل على خلق مجتمع مترابط يتألف أفراد، وتسود بينهم المودة والمحبة والتعاون، مجتمع يكفل فيه كل فرد حاجاته الأساسية، فهي تساعد على توثيق العلاقات والروابط بين جميع المسلمين فقرائهم وأغنيائهم.

2- تقليل الفوارق بين الناس:

وذلك باحترام الغني الفقير والبحث عنه والسؤال عليه، ومحاولة الخروج به من الظروف الحالكة الهالكة، فبذلك تنزاح الحواجز، ولا يتأتى ذلك إلا بإعطاء الزكاة لمستحقيها، ومن باب التواد حرص الشرع الحكيم على إخراجها وإعطائها للأقربين قال تعالى: **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ**³⁵ أي: اصرفوها في هذه الوجوه. كما جاء في الحديث: "أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك"³⁶، وعن سلمان بن عامر، عن النبي قال: (إن الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة)³⁷.

إذا فالزكاة تؤدي إلى تقليل الفوارق بين الناس، مع أن الله -تعالى- أقر في سنته التفاوت بين الناس في الأرزاق قال تعالى: **انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا**³⁸؛ وذلك لتفاوتهم في المواهب

³³- دور الزكاة في خدمة المجتمع، لمدحت ابراهيم، الناشر: دار غريب، القاهرة، ط1 (1995م): ص 89.

³⁴- سورة آل عمران الآية 103.

³⁵- سورة البقرة الآية 215.

³⁶- تفسير القرآن العظيم-لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير -تح: سامي بن محمد سلامة- الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع

ط 2 (1420هـ - 1999 م): 1/572.

³⁷- السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي -تح: عبد الفتاح أبو غدة

الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب- ط2، (1406 - 1986): كتاب الزكاة - باب الصدقة على الأقارب- رقد الحديث (2582): 5/92.

³⁸- سورة الأسراء الآية 21.



والطاقات والقدرات، ولكن بالزكاة تتضاءل الفوارق بين الناس، فيتحقق التوازن والتكافل بين أفراد المجتمع، فيكون الناس مسخرين لخدمة بعضهم البعض، مما يؤدي إلى استئثار مواهبهم وطاقاتهم والرقى بمجتمعهم.

المطلب الثاني: حماية المجتمع من الآفات و صيانتها من الفتن:

بالزكاة يطهر أفراد المجتمع من الحقد والضغينة والحسد، التي تؤدي إلى انتشار العداوة والكراهية بين أفراد المجتمع، مما يجعل صراعا قائما بينهم وانتشارا للفتن والآفات في مجتمعهم، فتؤدي إلى انهيار هذا المجتمع وهدمه وتفككه، فالزكاة تطهر أفراد المجتمع من كل هذه الآفات والفتن، وتنمي لدى أفرادها جانب المحبة والخير والود والتقدم والرقى بمجتمعهم، وتجعل عند الفقراء قناعة لنفوسهم، ورضى لصدورهم، وطهارة لقلوبهم، فيرتفع دعاءهم للأغنياء، مما يبعد عن المجتمع كل ما يؤدي إلى ضياعه وانحياره وتأخره³⁹ وتكمن هذه الحماية في الأمور التالية:

1- القضاء على مشكلة وظاهرة التسول في المجتمع:

تحت الشريعة الإنسان على التعفف والتنزه عن السؤال، وغرس في نفس المؤمن عزة النفس، والترفع عن الدنيا، فعن أبي هريرة أن الرسول قال: (لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعهها، فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه)⁴⁰.

وما ذلك إلا لما يدخل على السائل من ذل السؤال ومن ذل الرد إذا لم يعط، ولما يدخل على المسؤول من الضيق في نفسه وفي ماله، إذا أعطى كل سائل.

³⁹ - ينظر: مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية، لعبد الله جار الله بن إبراهيم الجار الله، رسالة ماجستير، جامعة المام محمد بن سعود الإسلامية، نشر

المكتب الإسلامي، بيروت، ومكتبة الحرمين الرياض، ط1، (1402 هـ - 1982 م). ص 21-24.

⁴⁰ - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، ل محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري -تح: محمد زهير بن ناصر الناصر- الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي): ط1، (1422هـ): كتاب الزكاة- باب الاستغفار عن المسألة- رقم الحديث (1471): 2/123.



وقد أكد الرسول على أن العمل هو أساس الكسب، وأن على المسلم أن يمشي في مناكب الأرض ويتغني من فضل الله -تعالى- وأن العمل أفضل من تكفف الناس، وسؤالهم والتذلل لهم، إل أن الناظر إلى حال البلاد الإسلامية يرى أن ظاهرة التسول قد انتشرت انتشارا واسعا فيها، والعلاج العملي⁴¹ لهذه المشكلة يتمثل في أمرين:

أولهما: هو ضمان المعيشة الملائمة لكل عاجز عن اكتساب ما يكفيه.

وثانها: إيجاد حل للشباب العاطل عن العمل وهذا ما سنذكره في المبحث الثالث.

2- حل مشكلة العزوبة في المجتمع:

فالزكاة تؤدي دورها مباشرة وغير مباشرة في حل مشكلة العزوبة، وما تؤدي إليه من مفاصد نفسية واجتماعية خطيرة، ويكفي ما نسمعه في وقتنا الحاضر عن انتشار العزوبة بنسب كبيرة جدا في بعض المجتمعات الإسلامية، بسبب ضيق الرزق، وعدم المقدرة على تحمل المسؤولية بالزواج، واعالة الزوجة، وتربية الأبناء، وتحل الزكاة هذه المشكلة بطريق غير مباشر، وذلك بتوفير فرص العمل للعاطلين، وإعطائهم فرصة لزيادة مواردهم ورفع درجة كفايتهم للحد الذي يستطيعون معه الزواج، وإنشاء أسرة، وتربية الأبناء، كذلك فإن الزكاة تحل مشكلة العزوبة بطريق مباشر، عن طريق إعطاء الفقير أو مستحق الزواج الأموال اللازمة لزواجه وعصمة دينه، وقد أكد كثير من أئمة الإسلام أن من تمام كفاية المسلم ما يأخذه الفقير ليتزوج به، إن لم تكن له زوجة واحتاج إلى الزواج⁴²، ومن هنا تنقص وتلاشى الفاحشة من المجتمع بحيث يستطيع الشباب الفقير أن يتزوج ويصرف شهوته في ما أحل الله، وكذلك يحصل الستر للفتيات بالزواج، وسد حوائج البعض منهن اللاتي يلجئن للفاحشة لأجل لقمة العيش.

فالزكاة تعالج هذه الآفات، بالإضافة إلى نقص الجريمة وأعني بذلك السرقة التي قد تؤدي إلى جريمة أخرى كالقتل والخطف والابتزاز لأجل المال.

فعندما تسد حاجات هؤلاء جميعا يتحقق التعفف، فعن أبي هريرة عن رسول الله قال: " قال رجل: لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق، فقال: اللهم لك الحمد على سارق،

⁴¹ - فقه الزكاة، ليوسف القرضاوي- 2/894-898.

⁴² - دور الزكاة في خدمة المجتمع، مدحت إبراهيم، ص 116



لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية، فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني، قال: اللهم لك الحمد على زانية، وعلى سارق، وعلى غني، فأتي فقيل له: أما صدقتك فقد تقبلت، أما الزانية فلعلها أن تستعف به من زناها، ولعل السارق أن يستعف به عن سرقة، ولعل الغني أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله عز وجل⁴³

وفي خلاصة هذه المبحث نقول: إذا تحققت هذه المقاصد المتدرجة فإنها ستكون شخصية المسلم الحقيقي وذلك بالبناء الوجداني المتعلق بالنفس، ثم السلوك التي تتعلق بالأداء والعطاء، ثم تحقيق المقصد التي يحفظ ويضبط خلق الشخص ويحمي المجتمع ويصونه من الجريمة والفتن، وبهذا كله تتحقق عملية نشر الدعوة الإسلامية والتي يمكن نشرها -أيضا- عن طريق دفع أموال الزكاة في تجنيد الدعاة، وإقامة المدارس والمعاهد والجامعات، والمؤسسات الدعوية، ومساندة الشعوب المنكوبة، وبناء الجماعة القوية بما يمكنها حماية ديارها ومقدساتها⁴⁴، وكذلك مقاصد الزكاة سد حاجات الفقير، مما يترتب عليه من آثار وهو نقص الجريمة كالسرقة والقتل، ونقص الفاحشة في المجتمع وهذا حفظ وحماية وأمن للمجتمع وهو مقاصد الشريعة نفسها في حفظ النفس وحفظ العرض وحفظ الدين.

المبحث الثالث: المقاصد الاقتصادية للزكاة :

شرع الله - سبحانه وتعالى - الزكاة لمصلحة الفرد والمجتمع، و من مقاصدها طهارة مال المسلم من الشوائب والشبهات، وتحقيق نماء هذا المال وزيادته وتجعل البركة فيه، ومن تحقيقها لنمائه، أن الغني إذا أخرج زكاة ماله للفقير، يشعر بأن هذا المال ستأكله الزكاة إن لم يستثمره وينمي، فيحفزه ذلك على استثمار ماله وتنميته وتطويره، فيخرجه ويجعله متداولاً بين الناس، بدلا من كثره وتكديسه في يد طبقة الأغنياء، وفي هذا ما فيه من حراك اقتصادي يعود أثره على المجتمع بأسره، فينتقل المال من يدٍ لأخرى، وتوزع الثروة، ويزيد انتفاع فئة أكبر من الناس بهذا المال، فيتحرك المجتمع اقتصاديا، فهي تفتح للفقير مجالا للعمل والكسب، ويحدد الإمام الطبري مقاصد الزكاة في مقصدين أساسيين، فقال: "والصواب من ذلك عندي: أن الله جعل الصدقة في معنيين، أحدهما: سد خلة المسلمين، والآخر: معونة الإسلام وتقويته"⁴⁵.

⁴³ - سنن ابن ماجه - كتاب الزكاة - باب إذا أعطها غنيا وهو لا يشعر - رقم الحديث (2523): 5/55.

⁴⁴ - زكاة ما يخرج من الأرض، لطفي عليان عثيمان شبير، إشراف: أ.د. أحمد علي - الأرزق، السودان، جامعة الق آرن الكرم والعلوم الإسلامية، كلية الد ا رسات العليا - والبعث العلمي، دائرة العلوم الإسلامية، شعبة الفقه، (1418 هـ - 1997 م) ص 1.

⁴⁵ - جامع البيان 10 / 113



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



ومن هذه المقاصد:

المطلب الأول: حل مشكلة الفقر:

إن الهدف الأساسي من جمع الزكاة واعطائها للمستحقين لها هو التخلص من الفقر، أو التخفيف منه إلى أدنى مستوى ممكن، ومن ثم تقليل الفوارق الطبقيّة بين المسلمين، ومن أجل تحقيق هذا الهدف والوصول إلى هذه الغاية بحث الفقهاء مقدار هذا المال الذي يعطى للفقير من الزكاة، ومن المهم هنا التأكيد على أن هدف الزكاة هو الوصول بالفقير إلى درجة الكفاية، وليس مجرد الكفاف⁴⁶، فلا يقتصر دور الزكاة على توفير الغذاء والأدوية والكتب بالقدر اللازم للقضاء السريع والوقتي للحرمان الذي يعاني منه الفقراء وذوي الحاجات، بل يتعداه إلى غيرها، وهذا بلا شك دور هام ونبيل للزكاة، (ومن فرج كربة مسلم فرج الله كربتة يوم القيامة)⁴⁷، ولكن الواقع أن دور الزكاة أعمق وأخطر من هذا الدور الإنساني النبيل، فنظام الزكاة يعتبر أداة مثلى لعلاج مشاكل الفقر من جذورها، ولهذا كانت الزكاة من مسؤوليّة الدولة في جبايتها وانفاقها، فضمن حد الكفاية لكل فقير أو مسكين، وانفاق الزكاة في مصارفها الشرعية هو من مهام الدولة التي لا يستند إلى جهود فردية تعجز عن القيام بها، فإذا ما طبقت الزكاة التطبيق الأمثل لها، والذي أراده الله بفرضيتها، قضت على حاجات الفقير المادية والنفسية والفكرية وجعلته يشارك في الحياة، ويشعر أنه عضو حي في جسم المجتمع، فيتقبل الزكاة مرفوع الرأس، موفور الكرامة، بأخذها من الدولة، فلا يشعر بالذل والمنة، بل يأخذ هذا المال ويطوره ويرتقي به، فيرتفع الفقر ويعيش الإنسان بمستوى معيشي لائق به وبأفراد أسرته⁴⁸، وبحل مشكلة الفقر تتحقق أهداف منها:

1- توفير فرص عمل والقضاء على البطالة.

⁴⁶ - دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، ختام عماوي- أطروحة قدمت استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع، بكلية

الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين-(2010م): ص 4

⁴⁷ - السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي-أشرف عليه: شعيب

الأرنؤوط-قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي-الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت-ط1، (1421 هـ - 2001 م): كتاب الرجم- باب الترغيب في ستر

العورة وذكر الاختلاف على إبراهيم بن نسيط في خير عقبة في ذلك- رقم الحديث (7247): 6/466.

⁴⁸ - دور الزكاة في خدمة المجتمع، إبراهيم ص 153-160.



فليس المراد من تشريع الزكاة سد الحاجة اليومية للفقراء فحسب، بل إنها تعطى للفقراء القادرين على الكسب والعمل، لتفتح لهم أبوابا للرزق، وتساعدهم على الرقي بأنفسهم، والوصول إلى مرتبة الأغنياء، ولم يجوز الرسول الزكاة لذي القوة والقدرة على الكسب، روى أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار يسأله فقال: «أما في بيتك شيء؟» قال: بلى، جلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه من الماء، قال: «ائتني بهما»، قال: فأتاه بهما، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، وقال: «من يشتري هذين؟» قال رجل: أنا، أخذها بدرهم، قال: «من يزيد على درهم مرتين، أو ثلاثا»، قال رجل: أنا أخذها بدرهمين فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: «اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوما فأتني به»، فأتاه به، فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده، ثم قال له: «اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوما»، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبا، وببعضها طعاما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجه" ⁴⁹

فيمكن إعطاء الفقير في الزكاة، ما يمكن أن نسميه برأس المال ليبدأ تجارة ينميها أو يشتري آلات لصناعة يعرفها مثلا، فالزكاة لها دور هام في رفع مستوى الفقراء ومساعدتهم في تقليل الفجوة بينهم وبين الأغنياء، مما يساعدهم على الارتقاء بأنفسهم ومجتمعهم ⁵⁰ فالمقدار الذي يعطاه الفقير من الزكاة: هو القدر الذي يخرج من الفقر إلى الغني، ومن الحاجة إلى الكفاية، على الدوام، وذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص. قال عمر -رضي الله عنه-: إذا أعطيتم فأغنوا. يعني في الصدقة، وقال القاضي عبد الوهاب: لم يجد الإمام مالك -رحمه الله- لذلك حدا، فإنه قال: يعطي من له المسكن، والخدم، والدابة الذي لا غنى له عنه.

وقد جاء في الحديث ما يدل على أن المسألة تحل للفقير حتى يأخذ ما يقوم بعيشه، ويستغني به مدى الحياة.

فعن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: تحملت حمالة فأنتيت رسول الله أسأله فيها، فقال: " أقم حتى تأتينا الصدقة، فتأمر لك بها "، ثم قال: " يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لاحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحللت له المسألة حتى يصيبها تم

⁴⁹ - سنن أبي داود- لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني - تح: محمد محيي الدين عبد الحميد- الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت. كتاب الزكاة- باب ما تجوز فيه المسألة- رقم الحديث (1641): 2/120.

⁵⁰ - دور الزكاة في خدمة المجتمع، مدحت ابراهيم - ص 108.



يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش " أو قال: سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى قول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة، فحلت له المسألة، حتى يصيب قواما من عيش " أو قال سدادا من عيش، " فما سواهن من المسألة - يا قبيصة - فسحت، يأكلها صاحبها سحتا⁵¹ "52 .

2- القضاء على ظاهرة التشرد:

ومن آثار علاج مشكلة الفقر القضاء على التشرد، فإن من مصارف الزكاة ابن السبيل، وهو الفاقد لوطنه، المتشرد في بلاد أخرى ول يجد ما يرجع به إلى بلده الأصلي، حتى لو كان هذا غنيا معه مال عظيم في بلده الأصلي، فإنه يعطى من الزكاة لعدم تمكنه من ماله، فنقضي بالزكاة على تشرده وضياعه، ونساعده حتى يرجع لبلاده، كذلك فإن الفقير والمسكين والغارم يعطى من الزكاة، فإن كان لا يجد مسكنا يؤويه فإن الزكاة تعد له مسكنا يؤويه، وهذا من الحاجات الأصلية التي لا بد للمرء منها ليعيش بأمان، ولو افترضنا، كما قال بعض الفقهاء المعاصرين بإطلاق مصطلح ابن السبيل على اللقيط، - ولا بعد في ذلك-، لأن اللقطاء ثمرة لجرمة اقترفها غيرهم فلا يحملون إثمها-، فيجب إعطاؤهم من الزكاة لرعاية شؤونهم، و احسان تربيتهم، وإعدادهم لغدٍ طاهرٍ مستقيم فنقضي بذلك على تشردهم وضياعهم⁵³ .

فعلى سبيل المثال قبل عشر سنوات من هذا التاريخ أي سنة 2012م في مدينتنا زليتن -حفظها الله- لو حصرنا مائة تاجر من التجار الكبار على مستوى المدينة منهم من يبلغ رأس ماله 100 مليون ومنهم 50 ومنهم أكثر ومنهم أقل، فلو افترضنا أن رأس مالهم جميعا يصل مليار، وزكاة المليار 25 مليون دينار ليبي، وفي تلك السنة بناء المساكن يتراوح من 40 ألف دينار فصاعد، فلو قسمنا 25 مليار على 500 مسكن تصبح تكلفة كل مسكن 50 ألف، فلو فتشنا على الفقراء الذين ليس لهم مسكن فلربما لا يصل إلى هذا الرقم، ومن هنا وجدنا حلا لمشكلة السكن، نأتي لسنة 2013م بعد وأخرجنا الزكاة بنفس القيمة الأولى وزوجنا به بعض الشباب، وجعلنا منه معاشات للأسر ضعيفة الدخل، فلو قلنا أن هناك 1000 عائلة ضعيفة الدخل أو معدومة الدخل وجعلنا لكل عائلة 1000 دينار دخلا في ذلك الوقت فسيكون دخل هؤلاء جميعا في العام 12 مليون فسيتبقى 13 مليون مقسمة بين تزويج الشباب وتعليمهم حرف. وتكوين مشاريع لهم بمبلغ 10 آلاف لكل مشروع، وهكذا في سنة 2014م و2015م بمهذ الطريقة فلربما نصل إلى سنة 2016م وسنة

⁵¹ - صحيح مسلم- كتاب الزكاة - باب من تحل له المسألو- رقم الحديث (1044): 2/722.

⁵² - فقه السنة لسيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان- ط3 (1397 هـ - 1977م): 1/ 384، 385.

⁵³ - دور الزكاة في خدمة المجتمع، إبراهيم، ص 120.



2017م ولا نجد فقيرا، وبهذا تحققت مقاصد الزكاة وآثارها التي هي حل مشكلة الفقر لحل مشاكل الناس التي هي توفير معاش ودخل وتزويج الشباب والقضاء على ظاهرة التشرد والتسول، وأمن المجتمع من الجريمة وتبعياتها كالسرقة والخطف والقتل والابتزاز وتلاشي الفاحشة.

المطلب الثاني: التقليل من الاكتناز ومحاربه.

حث الله سبحانه وتعالى على إيتاء الزكاة وانفاق المال وعدم اكتنازه، وجعل عقوبة لكل من يكتنز ماله ولا ينفقه، قال تعالى: **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ**⁵⁴.

والزكاة تؤدي دورا هاما في محاربة الاكتناز، فهي تحفز على استثمار الأموال، وتحريكها، فقد فرضت الزكاة في المال النامي أو القابل للنماء، مما يحرك صاحب المال لاستثماره خوفا من أن تأكله الزكاة، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي خطب الناس فقال (ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة)⁵⁵.

فقد أكد الحديث على استثمار الأموال حتى لا تأكلها الزكاة، وبهذا تكون الزكاة قد حاربت كثر الأموال وعدم تشغيلها وبقائها في يد الأغنياء وتكوين الطبقات في المجتمع مما يؤثر سلبا على تطوره ورفقيه، فمحاربة الاكتناز له آثاره وفوائده على الفرد والمجتمع والتي منها:

1- التشجيع على الاستثمار وزيادة الإنتاج.

فحقيقة الزكاة تدفع المسلمين إلى استثمار أموالهم بما ينفع المسلمين بدلا من تعطيلها، وفي ذلك نماء وقوة للإسلام والمسلمين، ودفعا إليهم لاستملاك الأرض، والإفادة من نعم الله، وعدم تحكّم غيرهم في اقتصادهم، وإذا ما أحسنا تسيير أمور الزكاة في المجتمع الإسلامي أتحنا الفرصة الملائمة لتنمية الأموال واستثمارها، مما يسهم بشكل فعال في دفع عجلة اقتصاد الأمة إلى الأمام⁵⁶، فالزكاة تؤدي إلى زيادة الاستثمار، وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة المال، ومن ثم زيادة الزكاة التي ستخرج من هذا المال، فيؤثر كل منها على الآخر بصورة إيجابية تنعكس على المجتمع، وهكذا تتجلى عظمة الإسلام

⁵⁴ - سورة التوبة الآية 34-35.

⁵⁵ - أخرجه الترمذي- كتاب الزكاة - باب زكاة البيتيم - رقم الحديث (641): 3/31.

⁵⁶ - مصارف الزكاة وتعليمها في ضوء الكتاب والسنة، لخالد عبد الرزاق العاني ص 97.



وتميز تشريعاته، في فريضة الزكاة، فعبادات المسلم لتكون ذات تأثيرٍ على الفرد وحده حين يؤديها، بل يشمل هذا التأثير المجتمع بشكل مباشر وغير مباشر⁵⁷.

2- تحسين اقتصاد الدولة.

وذلك من خلال دفع الزكاة للأفراد نقداً وعندها سوف يقوم هذا الفرد باستهلاكها عن طريق الشراء مما يساهم في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني، فبمجرد قيام هذا الفرد بالشراء سيزيد الطلب على السلع المطلوبة والتي بدورها تؤدي إلى زيادة الإنتاج .

و إذا أعطيت للفرد وسيلة إنتاجية تتلائم مع ما يجيد حرفة أو مهنة فيكون هذا التلاؤم دافعاً للفرد بالعمل الإنتاجي، مما يشجع على تحريك الاقتصاد الوطني، وعندها تكون الزكاة قد حولت هذا الفرد من إنسان عاطل غير منتج إلى إنسان فعال قادر على العطاء والإنتاج .

وبالنظر إلى هذين الأسلوبين نجد أن الأخير هو الأجدى والأفنع للفرد والجماعة، فالفرد عند إعطائه الوسيلة الإنتاجية الملائمة لمقدرته وحرفته نجد أنه قد كفل نفسه اقتصاديا بالإضافة إلى أثر ذلك كليا على المجتمع .

وإذا اعتمدت الزكاة على الأسلوب الثاني، فقد شجعت أصحاب المهن بإعطائهم وسائل الإنتاج المناسبة لهم ولم تقدم لهم أموالاً نقدية استهلاكية تذهب بمجرد الاستهلاك فيكون هدف الزكاة الأمد الطويل للإغناء وليس حالة مؤقتة، فبذلك تكون الزكاة قد اعتمدت الأسلوب الإنتاجي ولم تركز على الأسلوب الشرائي أو الاستهلاكي⁵⁸.

والاستثمار نفسه يساعد على تحقيق أهداف المجتمع الإسلامي لأنه انتفاع بنعم الله لتحسين أحوال الناس من خلال إيجاد فرص العمل لكل الناس ومن خلال زيادة معدلات النمو الاقتصادي اللذين بدورهما سيحصران الفقر في أضيق حدوده، ويوفران قاعدة عريضة للرفاء الاقتصادي والتوزيع العادل للدخل⁵⁹.

⁵⁷ - دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، لختام عماوي ص 81.

⁵⁸ - شرح المهذب المجمع، لمحيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر للطباعة والنشر، 6/189.

⁵⁹ - العدالة الاجتماعية في الإسلام، للسيد قطب، ط8، (1982م): ص117.



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

وخلاصة لهذا المبحث نقول أن للزكاة دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية ، فهي فضلا عن أهميتها كشعيرة دينية ، تعدُّ أداة اقتصادية، وركيزة من ركائز النظام الاقتصادي الإسلامي، لأنها تحرك الأموال وتحول دون اكتنازها، وتدفع بها إلى مجالات التنمية والاستثمار.



الخاتمة والنتائج والتوصيات

وهنا تحط بنا الرحال إلى المرحلة الأخيرة من بحثنا بعد ما تناولنا نماذج من مقاصد الزكاة وأثرها في الحفاظ على المجتمع ابتداء من المقاصد التعبدية كالامتثال لأوامر الله، وكبح النفس عن الشح، الذي بدوره يصقل الإنسان ويبني الشخصية من خلال الجانب الوجداني، ثم المقاصد الاجتماعية المبنية على التواد والمحبة والتكافل الاجتماعي التي تجعل من المجتمع كالبيت الواحد والمدينة كالقوية، ثم المقاصد الاقتصادية التي تعود على الدولة والأفراد بالفوائد.

ومن خلال بحثنا المتواضع توصلنا إلى نتائج منها:

- 1- أن من مقاصد الزكاة تطهير المال، وتطهير المَرْكَبِ من رجس البخل والشح والأثرة، وتطهيره من الذنوب ودفع البلاء عنه.
- 2- أن من آثار مقاصد الشريعة الاجتماعية، المحافظة على النعمة، وتحقيق الأخوة الإيمانية، وتوثيق الروابط الاجتماعية بين المسلمين.
- 3- من آثار مقاصد الزكاة حماية المجتمع وصيانتته من الجريمة، وذلك بسد حوائج الفقراء، وتزويج الشباب، وإيجاد فرص عمل للعاطلين.
- 4- أن من مقاصد الشريعة نشر الدعوة الإسلامية، خاصة إذا وصلت الزكاة لغير المسلم فقد تكون سببا في دخوله الإسلام.
- 5- من آثار مقاصد الزكاة، حل مشكلة الفقر، وذلك باستثمار الأموال للفقراء، وتكوين المشاريع لهم، وتعليمهم وتدريبهم على حرف تكوّن مصدرا لرزقهم.
- 6- أن آثار مقاصد الزكاة تحقيق في حد ذاته لمقاصد الشريعة أو الكليات الخمس فعند سد حاجة الفقير كدفع معاش، وتزويج شباب وإيجاد فرص عمل، تحفظ البلاد من جريمة السرقة والقتل والخطف والابتزاز، والتخلص من الفاحشة، فهذا كله خادما لمقصد حفظ الدين وذلك من خلال أداء الزكاة، وحفظ للعرض والنفس بالزواج وسد الحاجات، وحفظ الملكية والمال من السرقة.



الجامعة الإسلامية
كلية الشريعة والقانون
المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي
وقانوني)
تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



التوصيات.

1-توعية الناس لأهمية هذا الركن, وذلك من خلال المنابر والمؤسسات الدعوية كمكتب الزكاة, والإذاعة, وعمل مؤتمرات وندوات بالخصوص.

2-تعاون الجمعيات الخيرية مع مكتب الزكاة وذلك لعمل خارطة واحدة لاستثمار الزكاة لصالح الفقراء ولإنشاء مشاريع لهم.



المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

المصادر الأخرى

1. إحياء علوم الدين, لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي - الناشر: دار المعرفة.
2. أنوار التنزيل وأسرار التأويل, لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي - تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط1 (1418 هـ).
3. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع, لعلاء الدين, أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني - الناشر: دار الكتب العلمية - ط2 (1406 هـ - 1986 م).
4. بُعد الأمة في الخطاب المقاصدي عند الإمام ابن عاشور, لرياض أدهمي.
5. تاج العروس من جواهر القاموس - لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني, أبو الفيض, الملقب بمرتضى, الزبيدي - تح: مجموعة من المحققين - الناشر: دار الهداية.
6. التعريفات للجرجاني - حققه و ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر - الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان, ط1 (1403 هـ - 1983 م).
7. تفسير القرآن العظيم - لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير - تح: سامي بن محمد سلامة - الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع, ط2 (1420 هـ - 1999 م).
8. التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع, لمحمد بن جمال الدين بن أحمد الخوتاني, .إش ارف: د.محمد أحمد الصادق كيلاي, د. صبغة الله غلام بني قطب الدين, جامعة أم القرى, مكة المكرمة, كلية التربية, قسم التربية الإسلامية والمقارنة (1418 هـ).
9. الجامع الصحيح سنن الترمذي - لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت,



10. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري, لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري -تح: محمد زهير بن ناصر الناصر- الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي): ط1، (1422هـ): كتاب الزكاة- باب الاستعفاف عن المسألة- رقم الحديث (1471).
11. دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، لختام عماوي- أطروحة قدمت استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع، بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين-(2010م).
12. دور الزكاة في خدمة المجتمع، لمدحت إبراهيم، الناشر: دار غريب، القاهرة، ط1 (1995م).
13. زكاة ما يخرج من الأرض، لطفي عليان عثمان شبير، إشراف: أ.د. أحمد علي-الأزرق، السودان، جامعة الق آرن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا-والبحوث العلمي، دائرة العلوم الإسلامية، شعبة الفقه،(1418 هـ- 1997 م).
14. سنن أبي داود- لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني - تح: محمد محيي الدين عبد الحميد-الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
15. السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي -تح: عبد الفتاح أبو غدة- الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب-ط2، (1406 - 1986).
16. السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلي-أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط-قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي-الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت-ط1، (1421 هـ - 2001 م).
17. العدالة الاجتماعية في الإسلام، للسيد قطب، ط8، (1982م).
18. -فقه الزكاة، ليوسف القرضاوي، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، دار المعرفة، الدار البيضاء، بدون طبعة أو تاريخ.
19. فقه السنة لسيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان- ط3 (1397 هـ - 1977م): 384 /1.
- 385.
20. لسان العرب لابن منظور، ط3، بيروت: دار صادر، (1414هـ).



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



21. مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي، تح: يوسف الشيخ محمد، ط 5، بيروت صيدا: المكتبة العصرية الدار النموذجية، - (1420 هـ - 1999 م).
22. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم- لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري- تح: محمد فؤاد عبد الباقي-الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
23. مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية، لعبد الله جار الله بن إبراهيم الجار الله .، رسالة ماجستير، جامعة المام محمد بن سعود الإسلامية، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ومكتبة الحرمين الرياض، ط1، (1402 هـ - 1982 م).
24. مصارف الزكاة و تمليكها في ضوء الكتاب والسنة، لخالد عبد الرازق العاني، جامعة قطر، كلية الشريعة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط1 (1999م).
25. مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان الداودي،: ط 1 ، دمشق -بيروت-: دار القلم الدار الشامية، (1412هـ).
26. مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور ، تح: محمد الطاهر الميساوي، ط 1 ، دار الفجر ، دار النفائس، عمان الأردن،(1420 هـ ، 1990م).
27. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها للأدلة الشرعية، لمحمد سعد بن أحمد اليوبي، ط 3 ،السعودية- الرياض: دار ابن الجوزي، (1432هـ).
28. مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا- تح : عبد السلام محمد هارون-الناشر : دار الفكر- ط (1399 هـ - 1979 م).
29. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، لأحمد الريسوني : الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط 2 (1412 هـ - 1992 م).
30. نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، عبد الله بن منصور الغفيلي، وأصله رسالة دكتوراه، نشر مشترك بنك البلاد ودار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض ، ط 1 (1429 هـ - 2008 م).